القصة الثانية والعشرون

امرأتان وحكمٌ عادل





عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ (كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ وَقَالَتْ الْأُخْرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَام فَأَخْبَرَتَاهُ فَقَالَ ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا فَقَالَتْ الصُّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى). صحيح البخاري

من ثمرات القصة

الثمرة الأولى ١ : الحذر من الذئاب على الصغار فهي أكلة للحوم الناس .

الثمرة الثانية ٢ : الخصومة من طبيعة البشر كما قالت تلك المرأة للأخرى (إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ وَقَالَتْ الْأُخْرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ).

الثمرة الثالثة ٣ : حاجة الناس للتحاكم عند الخصومات من الأمور المحمودة كما كان بين المرأتين فتحاكمتا حتى تم القضاء .

الثمرة الرابعة ٤ : جواز إعادة الحكم إذا رأى الحاكم أو مَن هو أهلٌ للحكم أن القضاء به مظلمة للمتخاصمين ، كما حكم سليمان بعد حكم داود عليهما السلام .

الثمرة الخامسة ٥ : الدلالة على بشرية الأنبياء وأنهم يصيبون ويخطئون في الأحكام كما قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ).

الثمرة السادسة ٦ : قد يفوق الابن أباه في الأحكام كما أصاب سليمان وأخطأ داود عليهما السلام .

الثمرة السابعة ٧ : جواز استخدام الحيلة لإظهار الحق كما في قول سليمان عليه السلام (ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا).

الثمرة الثامنة ٨ : رحمة الأم على وليدها لا تفوقها إلا رحمة رب العالمين فقد تنازلت الأم عن حقها من أجل ابنها فقالت في الحديث (لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا)

أسأل الله أن يرزقنا رحمته ورضوانه والدخول إلى جناته ، وصلى الله على نبينا محمد .